

الجريدة الرسمية

جريدة كل شئ مصري للحكومة المصرية

(العدد ١١٨) يوم الخميس ٥ جادى الاولى سنة ١٣٤٢ - ١٣ دسمبر سنة ١٩٢٣ (السنة الرابعة والستون)

قانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٢٣	قانون خاص بالعلم الأهل
	نحو ملك مصر
بما أنه أصبح من الضروري خصوصاً من وجهة العلاقات الدولية أن يقرر قانوناً شكل العلم الأهل الذي هو رمز استقلال البلاد ؛ وبناءً على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛ رسمنا بما هو آت :	
مادة ١ - العلم الأهل أخضر اللون (أخضر من نوع هوكر رقم ١) و به هلال وثلاثنجوم يضاء وهو مطابق للنموذج الملحق بهذا القانون واليات الواردة به فيما خلا ما نص عليه من وجوه التعديل في المواد الآتية.	مُلخص . قرار من مجلس الوزراء بشأن مواعيد العمل ب زيارات الحكومة ومصالحها . قانون خاص بالعلم الأهل . مرسوم بشأن شمار الدولة و ساعتها . مرسوم بتعيين المدير العام لصلحة الكلك الجديدة والترفقات والطيفيات الأخرى . قرار يقر برسوم على أشباح في الرؤمة . قرار باحتياطات جمعية الوقاية من الأمراض المعدية . قرار يطلب بإذن قضاة المحاكم الأهلية لاستئثار بمحكمة الاستئاف الأهلية بمنينا . قرار وزاري بتشكيل مجلس إدارة مدرسة الحاسبة والتجارة العليا . قرار بالاستيلاء على عقار وقف أهل نظارة السنتين خديجه بنت عبد الله وشقيقها صلطان اندى عبد الله متزوجة ملكي بحسب تنظيم شارع حسن الأكابر قسم ماهدين بجبلة القاهرة . مرفق بهذا المدد ملحقان :
مادة ٢ - يحدد وزير الحرية بقرار يصدر منه شكل علم الجيش . و تقرر الواقع العسكري الوحدات التي يكون لها علم وما يجب أداؤه للعلم من التعليم وواجبات حامل العلم .	جدول أسماء الطلبة الناجحين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية (تم اول) سنة ١٩٢٣ جدول أسماء الطلبة الناجحين وأرقام جلوسيهم في الامتحان المعنون الخاص بشهادة الدراسة الثانوية (تم اول) في سبتمبر سنة ١٩٢٣
مادة ٣ - العلم الأهل هو أيضاً علم البحريّة الملكيّة وعلم البحريّة التجاريّة .	
مادة ٤ - يقرر وزير البحريّة شكل علم البحريّة وشكل الأعلام الخاصة التي يجوز تصرّفها على السلطات البحريّة أو على رؤساء البعثات السياسيّة أثناء سفرهم بالبحر .	
و تبين الواقع الخاصة بالبحريّة شروط استعمال هذه الأعلام الخاصة وما يجب أداؤه لها من التعليم .	
مادة ٥ - كل من حل أو عرض في الحال أو الاجتياحات العامة أو وزع أو عرض للبيع أعلاماً أو شارات مهيبة أو من شأنها اقلاق الامن العام أو رمزاً أو شعاراً كذلك يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تزيد على عشرين جنيهاً مصرياً وذلك على عدم الاخلاص بما يكون قد نص عليه في قانون العقوبات من عقوبة أشد .	

قوانين - من اسم - قرارات ، الخ

قرار من مجلس الوزراء بشأن مواعيد العمل ب زيارات الحكومة ومصالحها .
قانون خاص بالعلم الأهل .
مرسوم بشأن شمار الدولة و ساعتها .
مرسوم بتعيين المدير العام لصلحة الكلك الجديدة والترفقات والطيفيات الأخرى .
قرار يقر برسوم على أشباح في الرؤمة .
قرار باحتياطات جمعية الوقاية من الأمراض المعدية .
قرار يطلب بإذن قضاة المحاكم الأهلية لاستئثار بمحكمة الاستئاف الأهلية بمنينا .
قرار وزاري بتشكيل مجلس إدارة مدرسة الحاسبة والتجارة العليا .
قرار بالاستيلاء على عقار وقف أهل نظارة السنتين خديجه بنت عبد الله وشقيقها صلطان اندى
عبد الله متزوجة ملكي بحسب تنظيم شارع حسن الأكابر قسم ماهدين بجبلة القاهرة .
مرفق بهذا المدد ملحقان :
جدول أسماء الطلبة الناجحين في امتحان شهادة الدراسة الثانوية (تم اول) سنة ١٩٢٣
جدول أسماء الطلبة الناجحين وأرقام جلوسيهم في الامتحان المعنون الخاص بشهادة الدراسة
الثانوية (تم اول) في سبتمبر سنة ١٩٢٣

مجلس الوزراء

قرار

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في يوم الثلاثاء ٣ جادى الاولى سنة ١٣٤٢ (١١ دسمبر سنة ١٩٢٣) أن تكون مواعيد العمل في زيارات الحكومة ومصالحها كما يأتي :

من ١٦ سبتمبر إلى ١٥ مايو من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الثانية عشرة
والنصف بعد الظهر ومن الساعة الثالثة والنصف إلى الساعة السادسة مساءً .
ومن ١٦ مايو إلى ١٥ سبتمبر من الساعة الثامنة صباحاً إلى الساعة الأولى
والنصف بعد الظهر .
ويعمل بهذا القرار ابتداء من يوم الاثنين ١٧ ديسمبر سنة ١٩٢٣ ما
رئيس مجلس الوزراء
يعلي إبراهيم

رسوم شأن شعار الدولة وختامها

نحر ملك مصر

بما أنه أصبح من الملائم أن يعتمد قانوناً شكل شعار الدولة وختامها وكيفية استعمالهما ، وبعد موافقة رأى مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - شعار الدولة الأكبر مؤلف من رقعة لازوردية بها هلال وتلات نجوم فضية ذات نجم سبب يحفل بكل هذا إطار من اللون البرتقالي الرائق خاتم بلاطى من ذهب ؟

ويشمل الإطار رسم قلادة الطبقية العليا من نشان محمد على كاورد وصفتها بأمرنا رقم ٤ الصادر بتاريخ ١٧ جادى الأولى سنة ١٣٤١ (٤ يناير سنة ١٩٣٣) . والرقعة يعلوها تاج ملوك مصر بالشكل الآتى :

دائرة من الذهب عليها شرائط بمقادير متشابكة من الفضة ومن الذهب مع بقية اللون مرصعة بالساس والياقوت والصغير ؟

ثمانى زهارات ذهبية من الطراز العربي مبتورة الساق وحقائب مختلف الوانها تكون كلها قاعدة لتيجان لذوقية تجتمع في النهاية بشكل زهرة تحمل كرة من اللازوردي والذهب وألماس يعلوها هلال بتجمع ذات نجم سبب من الفضة ؟

العلم الملكي مسجف بالأرجوان وباطنه من القافم ويطوه التاج المصري بالشكل الآتى :

دائرة من الذهب الأخضر بمحافة من لؤلؤ الحشمت والمينا البيضاء والقوس المصرية من الذهب وقطع من المينا الحبراء والحضراء والزرقاء مع أحجار من الياقوت والزبرجد وألماس والصغير ؟

ثاني زهارات مبتورة الساق على شكل زهارات وأزرار البشين من الذهب والمينا البيضاء والزراقه والحضراء تكون قاعدة لثانية لتيجان لذوقية تجتمع في النهاية لتألف منها زهرة البشين من الذهب والمينا الحبراء والزرقاء تحمل التيجان كرة من اللازوردي والذهب وألماس وهلالا بتجمع ذات نجم سبب من الفضة .

مادة ٢ - شعار الدولة الأصفر يتكون من الرقعة يحيطها الإطار ويعلوها تاج ملوك مصر ويحيوز أن تزاد عليها الأعلام الأهلية .

مادة ٣ - يستعمل الشعار الأكبر في الحفلات الرسمية وفي زينة الآثار . وينشق الشعار الأكبر على خاتم الدولة مع ذكر إبراهيم الملك الحاكم . الوزارات ومصالح الحكومة تستعمل الشعار الأصفر .

وينشق هذا الشعار الأصفر على أختام المصايل العامة المختلفة مع ذكر اسم المصلحة ذات الشأن .

مادة ٦ - كل من أسقط أو أعدم أو أهان بأية طريقة كانت علم مصر الأهل أو أي شعار آخر للدولة المصرية كراهية أو احتقاراً لسلطة الحكومة وكان ذلك علناً أو في محل عام أو في محل مفتوح للجمهور يعاقب بالحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة لا تتجاوز خمسين جنيه مصرى .

مادة ٧ - يعاقب بالعقوبات المبينة بال المادة السادسة كل من أسقط أو أعدم أو أهان بأية طريقة كانت علم أحدى الدول الأجنبية أو أي شعار لها كراهية أو احتقاراً لملك الدولة وكانت ذلك بالشروط المنصوص عليها في تلك المادة .

مادة ٨ - على وزرائنا ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون الذي يبدأ العمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

صدر برأسى عابدين في ٢ جادى الأولى سنة ١٣٤٢ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٢٣)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

يعيى إبراهيم

وزير الخارجية وزیر الحفایة (بالنابة) محمد توفيق رضا

وزير الزراعة وزیر الأوقاف يعيى إبراهيم

وزير المواصلات وزیر المعارف العمومية فوزى المطبى

وزير المالية عبد الحميد سليمان

وزير الضرائب محمود شكري

وزير الأشغال العمومية أحمد ذكى أبو السعود

ملحق بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٢٣ الخاص بالعلم الأهل

نموذج العلم الأهل (المادة الأولى من القانون)

بيانات خاصة :

(أ) عرض العلم يعادل ثلث طوله .

(ب) تكون من أكزى التجوم ذات النجم الشعب مثلاً متوازي الأضلاع كل ضلع يعادل سبع طول العلم .

(ج) الخط الموصى بين مركزي النجمتين القربيتين من عود العلم يبعد عن العود بمسافة تعادل ثلث عرض العلم .

(د) قطر التجوم يعادل ثلث عرض العلم .

(هـ) يقع مركز الهلال على خط مركزي النجمتين القربيتين من عود العلم .

(و) نصف القطر الخارجي للهلال يعادل رباع عرض العلم .

(ز) عرض الهلال في وسطه يعادل ثلاثة أرباع قطر التجوم .